

النظام الداخلي لمنح الدرجات العلمية والشهادات في جامعة الاسراء لسنة 2019

المادة (1): يسمى هذا النظام (النظام الداخلي لمنح الدرجات العلمية والشهادات في جامعة الإسراء لسنة 2019 صادر بموجب المادة (34) من قانون الجامعات الأردنية رقم 18 لسنة 2018) ويعمل به من تاريخ اقراره من مجلس التعليم العالي.

المادة (2): يكون للكلمات والعبارات الآتيمّ المعاني الواردة ازاءها، ما لم تدل القرينيّ على خلاف ذلك:

| جامعت الأسراء. | الجامعة: |
|--------------------------------|--------------|
| رئيس الجامعة. | الرئيس: |
| مجلس أي كليم من كليات الجامعة. | مجلس الكليم: |

المادة (3)؛ تمنح جامعة الأسراء الدرجات العلمية والشهادات الآتية؛

أ. درجة البكالوريوس.
ب. درجة الماجستير.
ج. أي درجات علمية، أو شهادات أخرى، يجري استحداثها.

المادة (4): يصدر مجلس العمداء تعليمات تحدد المتطلبات والشروط اللازمت لمنح الدرجات العلميت والشهادات، وتبين الحقول والتخصصات التي تمنح فيها كل درجت أو شهادة.

المادة (5):

 أ. تمنح الدرجات العلمية، والشهادات على مستوى البكالوريوس، بقرار من مجلس العمداء، بناءً على تنسيب من مجالس الكليات.
ب. تمنح الدرجات العلمية، والشهادات على مستوى الماجستير، بقرار من

مجلس العمداء، بناءً على تنسيب من مجلس الدراسات العليا.

المادة (6): يصدر مجلس العمداء التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

